الضمان الاجتماعي بين الإسلام والفكر الوضعي

أ.د.يوسف إبراهيم ـ أستاذ الاقتصاد الإسلامي، بجامعة الأزهر ـ نحب أن نبدأ المقارنة الجزئية للفكر الوضعي بالفكر الإسلامي بموضوع لصيق بالإنسان وحقوقه على المجتمع، ألا وهو موضوع «الضمان الاجتماعي» الذي يقدم للإنسان عندما يكون في حاجة إليه، فما هي الفكرة التي تكمن خلف تقريره في الفكرين؟

نحمد الله تعالى ونصلي ونسلم على رسوله الكريم صلوات الله وسلامه عليه وبعد:

فقبل الموازنة بين الإسلام والفكر الوضعي بهذا الخصوص علينا أن نعلم أن الضمان الاجتماعي حديث النشأة في الفكر الوضعي، فلم يكن بين الأهداف التي يرمى الإنفاق العام إلى تحقيقها حتى أوائل القرن العشرين، فالحكومات حتى وقت قريب لم تكن ترمى من وراء الإنفاق العام إلا إلى تحقيق بعض المرافق العامة مثل الدفاع والأمن والتعليم والقضاء والتمثيل السياسي، وإذا كانت بعض الحكومات قد نظمت الإحسان العام ـ كما هو الحال في انجلترا ـ فإن الفكر السائد لم يكن ليرضى عن ذلك، وإنما كان يعتبره نوعاً من الضياع وإعاقة التقدم، ولعل المعركة الفكرية التي امتدت عقوداً في انجلترا حول ما عرف باسم «قوانين الفقراء» في القرن التاسع عشر، توضح مدى صعوبة المخاض الذي أنجب الضمان الاجتماعي الذي أقره الفكر الوضعي في المرحلة الحديثة منه، ولنا أن نتساءل عن الأسباب التي جعلت الفكر الوضعي يقرر الضمان الاجتماعي بعد أن كان يرفضه، وأيضاً الأسباب التي جعلت الإسلام يقرر ذلك، وبعبارة أخرى نريد التعرف على الفلسفة التي تكمن خلف الفكرة في كل من الفكر الوضعي والإسلام. ولعل التعرف على هذه الفلسفة يرينا

الفرق واضحاً بين النظم الوضعية المصلحية، والنظم المنبثقة عن شريعة سماوية سمحة.

فما الذي جعل الفكر الوضعي يقر الضمان الاجتماعي بعد أن كان يرفضه؟ لقد حدثت متغيرات في المناخ العام، جعلت تقرير الضمان الاجتماعي علاجاً لابد منه لمشكلات تعيشها المجتمعات، وأهم هذه المتغيرات ما يلي:

١- تعاظم الدور الذي تقوم به الطبقات الفقيرة في النظام الديموقراطي.

٢- العمل على تفادى الاختلال بين الإنتاج والاستهلاك عندما تكون دخول الغالبية العظمى لا تمثل طلباً كافياً على حجم الإنتاج، أي لتوقى الأزمة والحيلولة دون حدوث الكساد.

٣- تهديد الأفكار الشيوعية للمجتمعات الرأسمالية والتي كانت تستغل في دعايتها الوضع السيئ الذي عليه الطبقة العاملة.

٤- أخيراً الاعتبار الإنساني الذي كان له بعض الدور بعد تقدم الفكر نسبياً.

وعليه فإن الفكرة التي تكمن خلف ظهور الضمان الاجتماعي هي صيانة المجتمع من الانهيار الذي يتولد عن الصراع الطبقي المحتدم، والذي يؤدى إلى القضاء على الأخضر واليابس إن لم يتم التنفيس عنه، فإقرار الضمان الاجتماعي في الفكر الوضعي جاء وليد الصراع بين الطبقات، ومن ثم لم يكن مقرراً يوم أن كانت الطبقة الغنية تسيطر على مجريات الأمور، وعندما قوى شأن الطبقات الأخرى، وزاد تأثيرها في الحياة السياسية تم تقرير هذا النظام.

فإذا أردنا أن نتبين الفكرة التي تكمن خلف تشريع الضمان الاجتماعي في الإسلام

لوجدناها فكرة سامية تتمثل في الإيمان بأن الإنسان مخلوق مكرم ينبغي أن تصان آدميته وأن تحفظ حقوقه، وأقلها حقه في نصيب عادل من عائد الثروة القومية على أساس من التكافل المعيشي الذي هو أحد جوانب التكافل الكثيرة في الإسلام، ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[الإسراء:٧٠].

فالضمان الاجتماعي في الإسلام لم يتقرر خضوعاً لضغط أو خوفاً من صراع، وإنما تقرر تكريماً للإنسان، وجزءاً من تنظيم الله تعالى للمجتمع. إن الفكرة التي تكمن خلف تقرير الضمان الاجتماعي في الإسلام فكرة دائمة بدوام الإنسان، مصاحبة له ما أقام في هذه الدنيا، أما الفلسفة التي انطلقت منها فكرة الضمان الاجتماعي في الفكر الوضعي فهي فكرة مصلحية قابلة للزوال بزوال الظروف التي أوجبتها.

ولقد ترتب على هذا الفرق الجوهري أن طريقة تمويل الضمان الاجتماعي في الفكر الوضعي تحد مما يقدمه الضمان، وذلك عندما يمول الضمان من الضرائب غير المباشرة مثلاً، فيقع عبؤه على الفقراء أكثر من الأغنياء فكأن الضمان يعطى ثم تقوم الضريبة غير المباشرة باستقطاع معظم ما قدم. لكنه في الإسلام يمول من فريضة الزكاة تلك التي لا يساهم فيها غير الأغنياء «لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى».

ولا زال الضمان الاجتماعي - بعد تقريره في الفكر الوضعي - يمثل مكانة ثانوية في هذا الفكر يتأكد لنا ذلك لو ألقينا نظرة على الترتيب الذي يقدمه أقطاب هذا الفكر للمرافق العامة التي تضطلع بها الدولة. إن المنزلة التي احتلها الضمان الاجتماعي هي المرتبة «السابعة» والأخيرة من ترتيب العالم الإنجليزي «دالتون» المبنى على واقع الدول الحديثة، كما يحتل المرتبة «الثامنة» والأخيرة أيضاً في ترتيب «نيتي» الواقعي

أيضاً، أما الترتيب الذي وضعه «باستابل» والترتيب الذي وضعه «آدمز» فقد خلا من الضمان الاجتماعي، إذ هما وضعا ترتيبهما في العقد الأخير من القرن التاسع عشر عندما لم يكن الضمان الاجتماعي قد ظهر بعد.

أما الضمان الاجتماعي في الإسلام فمقرر قبل قيام الدولة الإسلامية ومطبق فعلاً منذ العام الثاني لقيامها، وهو يحتل الصدارة بين أنواع الإنفاق العام دون منازع، بل إنه لا يجعل في مجال المفاضلة بينه وبين غيره من المجالات، وإنما تخصص له ميزانية مستقلة، هدفها الأول تحقيق الضمان الاجتماعي. كذلك فإن منزلة الضمان الاجتماعي في الإسلام تظهر أكثر عندما نعلم أن الله سبحانه وتعالى تولى بنفسه تحديد المواصفات التي بها يستحق الضمان الاجتماعي فقال ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة:٦٠] وتلك أسمى مرتبة يوضع فيها الضمان الاجتماعي.

إن الضمان الاجتماعي في الفكر الوضعي يقصر كثيراً عن أن يقارن بالضمان الاجتماعي كما وضحه فقهاء الإسلام، لا من حيث نطاقه ولا من حيث المدى الذي يصل إليه، وإن كان الفكر الوضعي الحديث يقرر بعض أنواع من الإنفاق التي تشد أزر الضمان الاجتماعي لكنها لا تجعل منه نظاماً يقارب النظام الإسلامي، فإن المسافة بينهما بعيدة، على الأقل من حيث المبدأ الذي تنبعث منه الفكرة في الفكرين.

نسأل الله تعالى أن يهدينا لاتخاذ الإسلام نظاماً لحياتنا في كل جوانبها حتى نسعد بتطبيق تشريعاته وننعم بما توفره من أمن وعدل واستقرار. والله الموفق والهادي إلى طريق الرشاد.